الحج
(دراسة في السياق القرآني)

الدكتور عماد الدين الرشيد
قسم علوم القرآن والحديث
كلية الشريعة
جامعة دمشق

الملخص

يتناول البحث مصطلح الحج في القرآن الكريم، من خلال السياق الذي ورد فيه، وفي ضوء سبب نزول النص. والقصد من ذلك معرفة أثر السياق في المصطلحات القرآنية.

لذا فإن البحث لن يتناول التفصيلات التشريعية، ولا الأحكام الفقهية، كما أنه لن يدرس تفسير النصوص التي ورد فيها ذكر لفظ "الحج" تفسيراً تحليلياً، أو موضوعياً.

وللوصول إلى الغاية المرجوة من البحث فقد قُسِّمَ إلى الموضوعات الآتية:

1. **مجال الدراسة ومنهجها.**
2. **المفاهيم التأسيسية التي انطلقت منها الدراسة، وهي:**

أ- الحج.

ب- السياق.

ت- سبب النزول.

3. السياقات القرآنية للحج.

وحرصاً على موضوعية البحث ودقته فقد اتبع البحث الاستقراء أساساً لمعرفة المواضع التي ورد فيها ذكر الحج في القرآن الكريم، كما اتبع المنهج التحليلي في دراسة السياقات التي وردت فيها النصوص، وفي دراسة الشروح المنقولة عن المفسرين، وشفع ذلك بمقارنة أقوال المفسرين بعضها مع بعض حيث يلزم الأمر .

مجال الدراسة ومنهجها:

ليس المقصود من هذا البحث أن يعرض أحكام الحج في القرآن الكريم، ولا انعكاسات ذلك على الفقه الإسلامي، وليس يقصد منه أيضاً أن يفسر الآيات القرآنية التي تتكلم عن الحج تحليلياً أو موضوعياً، إنما يقصد هذا البحث أن يتناول بالدراسة مصطلح الحج من خلال السياق القرآني.

ونعني بالسياق معناه الأعم، بحيث يشمل تركيب النص القرآني الذي يحمل مصطلح الحج، إن في سباقه أو لحاقه، ويشمل فضلاً عن ذلك ملابسات الحدث الذي استدعى نزول النص القرآني الذي حمل مصطلح الحج. فالمراد بالسياق القرآني في هذه الدراسة أمران اثنان:

أولهما السياق اللغوي للنص.

والثاني سياق الحدث الذي جاء النص معلقاً عليه، وهو ما يسمى بسبب النزول.

ولا يخفى التأثير المتبادل بين النص وكل واحد من هذين السياقين. وإذا عرفنا ذلك تحدد أمامنا مجال البحث، وهو دراسة مصطلح الحج في ضوء السياق القرآني للنصوص التي ورد فيها ذكر الحج، وفي ضوء أسباب نزولها.

وتبرز أهمية البحث من الناحية الفنية والعلمية - فضلاً عن النتائج المرجوة منه – في كونه يجمع بين أكثر من فن من علوم القرآن الكريم، فقد اتخذ سمة الدراسة الموضوعية، التي تقوم على بيان العلاقة ما بين النص وسبب نزوله من جهة، وما بين النص وسياقه اللغوي من جهة أخرى. ولا تخفى أهمية الدراسات القرآنية المتعددة الجوانب في الوصول إلى نتائج جديدة في فهم كتاب الله عزَّ وجلّ، الذي لا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه. كما أن دراسة السياق تضفي على الموضوع لوناً فنياً لكون السياق أثراً زائداً على بنية الألفاظ والتراكيب، وكأنه الزينة التي تغطي الجسد وتجمله.

والغاية المرجوة من هذا البحث أن يكشف عن بعض أوجه مقاصد الحج في القرآن الكريم، ويوضح شيئاً من أسراره ومعانيه.

ولكي يسهل تحقيق الهدف المنشود من البحث فقد اعتمدت الدراسة منهجاً يقوم على الاستقراء والتحليل والمقارنة، حيث يتم استقراء المواضع التي ورد فيها ذكر الحج في القرآن الكريم استقراءً تاماً، وكذلك استقراء أقوال المفسرين في تلك الآيات استقراءً موسعاً، ثم بعد ذلك تعمد الدراسة إلى تحليل هذه النصوص المنقولة عن المفسرين، وعرضها على السياق القرآني، وأسباب النزول. ثم

تكتمل الدائرة البحثية بمقارنة هذه النقول والنصوص والسياقات وأسباب النزول بعضها مع بعض؛ وصولاً إلى النتائج المتوخاة من البحث.

مفاهيم تأسيسية:

تنطلق الدراسة من ثلاثة مفاهيم رئيسة، يبنى عليها البحث من خلال التوصل إلى العلاقات التي فيما بينها، والأسس الحاكمة لهذه العلاقات. وهذه المفاهيم هي: الحج، والسياق، وسبب النزول.

الحج لغة واصطلاحاً:

يطلق الحج في اللغة ويراد به القصد. قال في "لسان العرب": (الحَجُّ القصدُ، حَجَّ إِلينا فلانٌ أَي: قَدِمَ، وحَجَّه يَحُجُّه حَجّاً: قصده)[1].

وزاد "القاموس المحيط" معاني أخرى، فقال في القاموس المحيط: (الحَجُّ : القَصْدُ، والكَفُّ، والقُدُومُ، وسَبْرُ الشَّجَّةِ بالمِحْجَاجِ، – للِمِسْبارِ - والغَلَبَةُ بالحُجَّةِ، وكَثْرَةُ الاخْتِلافِ والتَّرَدُّدِ، وقَصْدُ مَكَّةَ للنُّسُكِ)[2]. وإذا تأملنا هذه المعاني نجد أنها ترجع إلى القصد، ما خلا سبر الشجة المحجاج، فإنه اكتسب هذه التسمية – حسب الظاهر– من الآلة التي يتم بها السبر، وهي المحجاج. إلا أن صاحب لسان العرب قال: (الحَجُّ أَن تُفْلَقَ الهامَةُ فَتُنْظَرَ هل فيها عَظْم أَو دم) [3]. فسمى الشج حجاً، ولا يخفى أن في هذا المفهوم معنى القصد؛ لأن الشج فيه يقصد منه معرفة العظم أو الدم، وبذلك تشترك هذه المعاني كافة بمفهوم القصد.

وأما في الاصطلاح فيراد به قصد مخصوص، إلى مكان مخصوص، في زمان مخصوص[4]. فالقصد المخصوص هو نية العبادة، والمكان المخصوص هو بيت الله الحرام، والوقت المخصوص هو أشهر الحج.

فالحج بهذا المعنى شعيرة، وعبادة أرادها الله عزَّ وجلّ بشروط، ولغايات معينة، ولا نعلم ما الحج

---

[1] لسان العرب لابن منظور الإفريقي، بيروت: دار صادر، د. ت. مادة (حجج) (226/2).

[2] القاموس المحيط للفيروزآبادي، بيروت، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، د. ت.مادة (حجج) (234/1).

[3] لسان العرب الموضع السابق.

[4] أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، للقاسم بن عبد الله القونوي، تحقيق د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، ط1، دار الوفاء، جدة، 1406 (139). التعريفات للجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405 (111).

لولا الوحي، ولم نطلع على هذه الشعيرة لو لم يفصلها الله عزَّ وجلّ في كتابه؛ لذلك فإن أي فهم للحج بمعناه الشرعي بعيداً عن كتاب الله عزَّ وجلّ إنما هو فهم مشوش؛ لأن الله عزَّ وجلّ افترض علينا الحج، وأخبرنا بأحكامه من خلال الوحي، فإذا أراد المرء فهم الحج بمعناه الشرعي فينبغي أن يقبل عليه من خلال تناول القرآن لهذا المصطلح؟

السياق لغة واصطلاحاً:

السياق في اللغة مصدر من الفعل ساق يسوق، وهو قياد الشيء والسير به[1]، ويأتي على معانٍ منها: نزع الروح، ومهر الزوجة[2]. كما تسمي العرب جودة سرد الحديث سياقاً[3].

أما في الاصطلاح فلم أقف على تعريف بالجنس والفصل للسياق عند الأصوليين أو الفقهاء أو المفسرين أو غيرهم من علماء الشريعة، على الرغم من أنهم يستعملونه كثيراً في كتبهم ومناقشاتهم، فهو مصطلح استعمالي غير معرَّف عندهم بالجنس والفصل، حسبما وصل إليه ظني؛ لذا فقد قمت باستقراء واسع اعتمدت فيه على الحاسوب وتتبعت مصطلح السياق في موسوعة الجامع الكبير لكتب التراث الإسلامي فوقفت على مواضع كثيرة استعمل فيها علماء الشريعة هذا المصطلح، وقد زادت على ألفي موضع، وقد تتبعت منها ما يزيد على ألف ومئتي موضع، فوجدتهم يستعملون السياق في المعاني الآتية:

1- **المعنى العام الذي ورد النص فيه. وهو أكثر المعاني استعمالاً لدى علماء الشريعة[4].**

2- **الأساليب التي ورد النص فيها، فمثلاً يقال: جاء في سياق النفي، جاء في سياق الاستفهام...إلخ. وهذا معنى مشتهر لديهم[5]. والفرق بين هذا المعنى وسابقه أن الأول يتناول المعنى العام الذي سُرِد النص فيه، في حين يتناول الآخر الأساليب -لا المعاني- التي سُرِد فيها النص، سواءً كانت أساليب نحوية أم بلاغية أم غير ذلك.**

---

[1] لسان العرب مادة (سوق) (166/10).

[2] لسان العرب الموضع السابق، وانظر القاموس المحيط مادة (ساق) (1156)، و تاج العروس من جواهر القاموس للمرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين مادة (ساق) (6387) فما بعد.

[3] تاج العروس مادة (سرد) (2029).

4 فقد كانت نسبة استعماله في المواضع المستقرأة أكثر من خمسة وثمانين بالمئة.

5 ينظر مثلاً الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصريتاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419هـ - 1998م. (93/1، 125).

3- القوانين النحوية التي عُبِّر بها عن معنى النص، وهذا ما اختاره الجرجاني، فقد ورد في كتابه دلائل الإعجاز: (فصل في أهمية السياق للمعنى ... ليس النظمُ شيئاً إلاّ توخيٍّ معاني النحو وأحكامه ووجوهه وفروقه فيما بَيْنَ معاني الكلم)[1]. وهذا غير المعنى السابق، إذ لا يقتصر على أسلوب نحوي، بل يتجاوز ذلك ليشمل أحكام التركيب النحوي الذي سبك فيه النص كاملة، فتدخل فيها الأساليب النحوية وبقية المسائل النحوية.

4- بمعنى اللفظ والتركيب. وأكثر من يستعمله في هذا المعنى هم المحدثون، كما في قول ابن حجر: (وهذا سياق منكر، والمعروف في هذا المتن غير هذا السياق)[2]، أي لفظ منكر.

5- المعنى اللغوي وهو سرد الكلام[3].

والناظر في هذه المعاني السابقة يجد أن بينها جامعاً مشتركاً، يمكنه من أن يقترح للسياق تعريفاً بالجنس والفصل، وهذا ما يشجعني لأن أقول: بناءً على استقراء مواضع استعمال علماء الشريعة للسياق يمكن تعريفه بأنه: ما سرد النص في خلاله من معان عامة، أو أساليب، أو صياغة نحوية، أو ألفاظ وتراكيب.

سبب النزول لغة واصطلاحاً:

ليس في العربية مصطلح لغوي مركب بلفظ « سبب النزول»، لذا فإن بالمعنى اللغوي لـ "سبب النزول" هو معنى هذا التركيب مفرداً. وحتى نستبين ذلك يلزم أن نعرف المقصود لغة بالسبب، وكذا المقصود بالنزول.

يطلق السبب في اللغة على أكثر من معنى منها:

1. الحبل[1]. ومن ذلك قوله تعالى: (من كان يظنّ أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب

---

1 دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، تح د . التنجي، دار الكتاب العربي - بيروت - 1415هـ 1995م، ط1، (382).

2 قال ذلك في العجاب في بيان الأسباب لابن حجر العسقلاني، تح عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي - السعودية - 1418هـ- 1997م، ط1. (535/1) معلقاً على حديث: (أن رجلاً أتى النبي r فقال: إن لي ديناراً، فقال: "أنفقه على نفسك". قال: إن لي دينارين. قال: "أنفقهما على أهلك". قال: فإن لي ثلاثة. قال: "أنفقها على خادمك: قال: فإن لي أربعة. قال: "أنفقها على والدتك". قال: فإن لي خمسة. قال: "أنفقها على قرابتك". قال: فإن لي ستة. قال: "أنفقها في سبيل الله هو أحسنها"). وانظر أيضاً تفسير القرآن العظيم لابن كثير بيروت- دار إحياء التراث العربي- 1969 (206/3).

3 ينظر على سبيل المثال البرهان في أصول الفقه، للإمام أبي المعالي الجويني، تح د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1418، ط4. (870/2)، الكليات (919/1).

إلى السماء) [الحج:15] . أي بحبل.

2. الطريق[2] يقال: مالي إليه سبب، أي طريق. وهذا المعنى وسابقه معنى حقيقي لكلمة " سبب".

ومن المعاني المجازية لهذه الكلمة أنها ما يتوصل به إلى غيره[3] . ومن ذلك قوله تعالى:(وتقطعت بهم الأسباب) [البقرة:166]. ومنها الحياة، يقال: قطع الله به السبب، أي الحياة[4].

أما " النزول " فهو مصدر للفعل نزل، ويراد به:

1. الحلول[5]. ومنه قوله تعالى:(فإذا نزل بساحتهم فساء صباح المنذرين). [الصافات:177]، أي فإذا حلّ بهم.

2. التحول من عُلو إلى سُفْلَ[6]، وهذا المعنى أكثر استعمالاً وشيوعاً، فيقال نزل عن الدابة، ونزل في البئر.

ويأتي النزول في اللغة بأكثر من معنى مجازي[7]:

فيقال: نزل الحاجّ إذا أتوا منى.

ويقال أصابته نازلة من نوازل الدهر، أي مصيبة من المصائب.

ويقال نزل عن رأيه إذا تركه.

أما في الاصطلاح فقد عرفه السيوطي رحمه الله بأنه (ما نزلت الآية أيام وقوعه)[8].

وعرفه الزرقاني فقال: (سبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه)[9] وهذا التعريف أتم من سابقه؛ لأنه يتضمن حدوداً ترسم معالم هذا الاصطلاح بدقّة.

---

[1] القاموس المحيط مادة (سبب) (83/1)، المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني الحسين بن محمد، تح محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، لبنان، دت. (391).

[2] أساس البلاغة، للزمخشري، دار الفكر، 1399هـ 1979م مادة (سبب) (282).

[3] القاموس المحيط مادة (سبب) (83/1).

[4] القاموس المحيط مادة (سبب) (83/1).

[5] القاموس المحيط مادة (نزل) (57/4).

[6] أساس البلاغة مادة (نزل) (628)، المفردات (799).

[7] أساس البلاغة الموضع السابق.

[8] لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، تح د. بديع السيد اللحام، دار الهجرة، بيروت، ط1، 1410هـ. (8).

[9] مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر، لبنان، 1416هـ- 1996م، ط1. (99/1). وانظر علوم القرآن الكريم لأستاذنا الدكتور نور الدين عتر، : دمشق، مطبعة الصباح، ط6 – 1416. (46)، والتحرير والتنوير للعلامة محمد الطاهر بن عاشور التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م، دط. (46/1) إتقان البرهان في علوم القرآن للدكتور فضل حسن عباس، دار الفرقان، عمان، ط1، 1997م. (253/1).

والمراد بقوله (ما نزلت الآية) يعني الحادثة التي وقعت في زمن النبي r سواء كانت واقعة حال علّق البيان الإلهي عليها ببعض الآيات، أو كانت سؤالاً وجّه إلى النبي r فنزلت الآية أو الآيات بالجواب المناسب، وسواءً كان السؤال متعلقاً بأمر مضى، أو حاضر، أو مستقبل.

وبعبارة موجزة إن سبب النزول هو الحادثة التي وقعت أيام النبي r واستدعت نزول الوحي على النبي r تعليقاً على هذه الحادثة التي عاصرت الوحي.

السياقات القرآنية للحج:

ورد ذكر شعائر الحج، وما يتعلق بالبيت الحرام في مواطن عدة من كتاب الله عزَّ وجلّ، ولكن ما يتناول لفظ "الحج" سواءً بالفعل أو المصدر فقد جاء في سبعة مواطن، وفي أربع سور، هي:

1. في سورة البقرة، أربع مرات، هي:

- § قوله تعالى: [إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ] [البقرة: 158]
- § قوله تعالى: [يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] [البقرة: 189]
- § قوله تعالى: [وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ] [البقرة: 196]
- § قوله تعالى: [الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ] [البقرة: 197]

2. في سورة آل عمران، مرة، وهي قوله تعالى: [إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ % فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا] [آل عمران: 97]

3. في سورة التوبة، مرة، وهي قوله تعالى: [وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ] [التوبة: 3]

4. في سورة الحج، مرة، وهي قوله تعالى: [وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ] [الحج: 27]

هذه هي المواطن السبعة، التي ذكر الله عزَّ وجلّ فيها لفظ "الحج" في كتابه الكريم، سواءً بصيغة الفعل أو المصدر، وللكلمة اشتقاقات كثيرة في كتاب الله عزَّ وجلّ لا تصب في هذا المعنى؛ لذا سنعرض عنها. كما أننا لن نتعرض أصالة للمفردات التي تدخل ضمن أفعال الحج أو تتعلق به، كالطواف والسعي، والبيت العتيق، والكعبة ونحوها؛ لأن البحث يتناول مفهوم الحج ضمن لفظ "حج"، أما متعلقات المفهوم بعيداً عن لفظ "حج" فليست مقصودة أصالة من البحث.

ولاشك في أننا لو تأملنا كيف عرض القرآن الكريم الحج، في هذه المواطن، فسنتمكن من فهم هذه الشعيرة كما أراد الله عزَّ وجلّ وسندرك الغاية منها، وسنعرف موقعها من الدين؛ لذلك سندرس كل سياق منفرداً لعلنا نتوصل إلى الفهم المنشود للحج.

الموضع الأول: وهو قوله تعالى:

[إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا.] [البقرة:158].

السياق العام للنص: جاء النص القرآني في معرض الرد على مزاعم المشركين -من أهل الكتاب وغيرهم- وشبههم، ضمن سلسلة متتابعة من الردود والتصحيحات.

- وأول ذلك قوله تعالى: (وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ% بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ)% [البقرة: 111-112]. فقد زعم أهل الكتاب أن اتباع دينهم سبب دخول الجنة، فجاء الرد بأن الإسلام لله من غير شرك به هو سبب الأمن وعدم الحَزَن، وسبب الأجر والثواب[1]. وهذا هدم لما سوى الإسلام من شرك وكفر.

[1] : معالم التنزيل للبغوي تح محمد عبد الله النمر وزملاؤه – ط4 - دار طيبة للنشر والتوزيع – الرياض - 1417 هـ (95/1)، الكشاف للزمخشري الكشاف: تح عبط الرزاق المهدي- ط1- دار إحياء التراث العربي- بيروت- 1417هـ (203/1)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود، القاهرة- دار إحياء التراث العربي- د.ت (147/1) وسيتم العزو إليه بتفسير أبي السعود.

- **ثم جاء الرد الثاني على زعم جديد وهو ما بينه قوله تعالى: (وَقَالُواْ اتَّخَذَ اللّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ) %[البقرة: 116]. فالنص يرد على أهل الكتاب والمشركين، وجميعهم قد أثبت لله سبحانه الولد[1]، ثم ينزه الله I عن الولد، ويبين خضوع المخلوقات له عزَّ وجلّ.**
- **وجاء الرد الثالث على زعم آخر لأهل الكتاب بينه قوله تعالى: (وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُواْ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)% [البقرة: 135]، وهنا أيضاً شبهتهم شركية، فجاء النص مؤكداً أن الهداية ليست بأدياتهم الباطلة، بل بحنيفية إبراهيم الذي لم يكن من المشركين[2].**
- **ثم جاء البيان الإلهي ليرد على دعوى أهل الكتاب بأن إبراهيم وولده كانوا يهوداً أونصارى[3]، فرد عليهم بقوله: (أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللّهُ) [البقرة: 140]، والمعنى أن الله عزَّ وجلّ أعلم بأنه كان حنيفاً مسلماً ولم يكن من المشركين[4].**
- **ثم جاء الرد على شبهة يهودية[5] تتعلق بتحويل القبلة فنزل قوله تعالى: (سَيَقُولُ السُّفَهَاء مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاء إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) [البقرة: 142]. وقصدهم من ذلك التشويش على المسلمين، وهذا ما حصل فقد تساءل بعض المسلمين عن حكم صلاتهم السابقة هل قبلت أم لا؟ ولكن الرد كان واضحاً في قوله تعالى: (وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) [البقرة: 143]، أي ما كان الله ليضيع صلاتكم التي صليتم قبل بيت المقدس[6].**

---

[1] زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المكتب الإسلامي – بيروت – ط3- 1404. (135/1)، مفاتيح الغيب للرازي: ط4- دار إحياء التراث العربي- بيروت- 1422هـ (21/4) وسيتم العزو إليه بالتفسير الكبير، البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي: ط2- دار إحياء التراث العربي- بيروت- 1411هـ . (532/1).

[2] جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري: ضبط وتوثيق صدقي جميل العطار- بيروت- دار الفكر- 1995 (563/1) وسيتم العزو إليه بتفسير الطبري، التفسير الكبير للرازي (73/4).

[3] تفسير الطبري (573/1)، التفسير الكبير للرازي (81/4)، تفسير القرآن العظيم (187/1).

[4] الكشاف للزمخشري (222/1)، تفسير القرآن العظيم (189/1).

[5] تفسير القرآن لابن أبي حاتم الرازي، تح أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا، دت. (248/1)، الدر المنثور للسيوطي، دار الفكر، بيروت، 1993. (343/1)، وللعلماء أقوال أخرى في ذلك، ينظر للاستزادة: تفسير الطبري (1/2 فما بعد)، تفسير القرآن العظيم (190/1).

[6] تفسير الطبري (2/16-17)،

- **في المواقف القرآنية الخمسة السابقة جاء البيان الإلهي ليصحح مزاعم لغير المسلمين، ويبين وجهة الصواب فيها، ولكنه شرع بعد ذلك يُصَحِّحُ ما يعتري بعض المسلمين من الخطأ في التصور، ومن ذلك قوله تعالى:[إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا..] [البقرة: 143]، -على ما سنبينه بعد قليل-، وكان هذا خاتمة التصحيحات والردود المتسلسلة ضمن هذا السياق القرآني.**

ولا شك في أن ثمة معنى مشتركاً يجمع ما بين هذه الردود كلها، إذ يمكن أن نلحظ بأدنى تأمل أن هذه النصوص قد وردت في معرض تصحيح المعتقدات التي تخالف عقيدة التوحيد، التي جاء الإسلام ليرسي قواعدها. فادعاء أن عقيدة أهل الكتاب سبب دخول الجنة، أو سبب الهداية، أو أنها كانت دين إبراهيم عليه السلام، وكذا نسبة الولد إلى الله عزَّ وجلّ، كل ذلك يخالف عقيدة الإسلام؛ لذا جاءت النصوص القرآنية بتصحيح هذه المغالطات.

سبب نزول الآية:

روى البخاري ومسلم[1] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قبل أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ التي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ من أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فلما أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ r عن ذلك قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كنا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بين الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ من شَعَائِرِ اللَّهِ) الْآيَةَ. وهذا لفظ البخاري.

والسبب في تحرج المسلمين من الطواف بين الصفا والمروة بينته رواية مسلم لحديث عائشة[2]، وفيه: (أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يُهِلُّونَ في الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ على شَطِّ الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةُ، ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بين الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحْلِقُونَ. فلما جاء الْإِسْلَامُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ في الْجَاهِلِيَّةِ).

فالحرج آت من عادة أهل الجاهلية في ربط السعي بين الصفا والمروة بالسعي ما بين إساف ونائلة، على أن ذلك من شعائر الله ومن الحج، فلما جاء الإسلام وقضى على الوثنية والجاهلية والشرك كان الأنصار ما يزالون يتحرجون من السعي بين الصفا والمروة. لذلك جاء البيان القرآني ليصحح هذا

---

[1] صحيح البخاري محمد بن إسماعيل: دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط 3، 1407هـ في الحج، بَاب وُجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجُعِلَ من شَعَائِرِ اللَّهِ، (1561)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت. في الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن، (1277).

[2] صحيح مسلم الموضع السابق.

الفهم، ويزيل الغبار الذي وضعه الجاهليون على هذه الشعيرة.. غبار الشرك، والجاهلية، وأكد ذلك بقوله تعالى: [فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا].

وهكذا نجد أن الآية قد نزلت لأن بعض المسلمين - وهم الأنصار - كان لديهم تصور غير صحيح عن الحج، مصدره فعل المشركين في هذه المناسك.

فسبب النزول، والسياق العام الذي ورد فيه ذكر الحج في هذه الآية، إنما هو لتصحيح العقيدة، ولإزالة مفهوم شركي.. مفهوم جاهلي، فالحج لله، وهو الذي يقدس المكان والزمان، وكل ما أحدثه أهل الجاهلية، من تعظيم لغير ما عظمه الله أبطله الإسلام.

وقد يكون مما يثري هذا المعنى أن المناسبة بين هذه الآية والآية التي سبقتها وهي قوله تعالى: (سَيَقُولُ السُّفَهَاء مِنَ النَّاسِ)، التي كانت آخر الردود المتعاقبة في هذا السياق القرآني أنهما تتعلقان بموضوع واحد هو البيت الحرام، فالأولى تتحدث عن القبلة، والثانية عن الصفا والمروة. كما أنهما تتحدثان عن أمرين يفعلهما عرب الجاهلية ألا وهما: تعظيم البيت الحرام، والسعي بين الصفا والمروة. ولئن كان المسلمون يتحرجون في حجهم من السعي بين الصفا والمروة بسبب قرن المشركين بين السعي بينهما والإهلال لإساف ونائلة؛ فأولى أن يتحرجوا من أن يستقبلوا في صلاتهم القبلة التي وضع المشركون حولها أكثر من ثلاثمئة صنم، وهذا المعنى تحديداً، أعني شبهة أن يتحرج المسلمون في عبادتهم من فعل ما كان يفعله المشركون هي من أكثر ما يدخل في مناسبة هذا النص للنص السابق؛ لذا جاء النص ليزيل الإشكال ويصحح المعتقد، والله أعلم.

الموضع الثاني: وهو قوله تعالى:

[يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] [البقرة: 189].

السياق العام للنص: يحتاج معرفة سياق هذا النص وتحليله إلى نوع من التأني؛ لغزارة المعاني التي يحملها من جهة، ولكونه في منتصف السورة حيث تحمل النصوص معانيها الخاصة وتمهيداً للمعاني اللاحقة، وبناء على ذلك رأيت من المناسب أن أقسم الحديث عن السياق إلى السباق واللحاق.

أ- سباق النص:

نظراً إلى أنَّ هذا الموقف يأتي بعد ثلاثين آية من الموقف السابق لعل من المناسب أن أبدأ الحديث عن هذا السياق الجديد من نهاية الموقف السابق.

- فبعد أن رد البيان الإلهي على الشبه والتساؤلات المتعلقة بالعقيدة في سياق الموقف الأول استفتح موضوعاً جديداً ألا وهو إعلان وحدانية الله، وإقامة الأدلة على ذلك، فبدأ بقوله تعالى: (وَإِلَـهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) [البقرة: 163]، وهذا الموضوع منسجم مع السياق السابق؛ لأن عامة الشبه والتساؤلات الواردة كانت تتعلق بالشرك.
- وبعد ذلك انتقلت الآيات إلى الحديث عن المشركين أنفسهم وشرعت تبيّن صفاتهم، فذكرت لهم صفتين رئيستين، هما:
  - § اتخاذ الشركاء لله عزَّ وجلّ، فقال تعالى:(وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ) [البقرة:165].
  - § التقليد الأعمى للآباء، فقال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ) [البقرة:170]. وكأن مقصود القرآن الكريم أن يردف الحديث عن التوحيد بالحديث عن ضده، وهو الشرك لبيان قبحه[1].
- ثم انتقلت الآيات إلى الحديث عن بعض الأحكام الشرعية، كالأطعمة والقصاص والوصية والصوم والرشوة. وفي أثناء ذلك صحَّحت مفهوم البر، وأنه ليس مجرد ممارسة صورة العبادة، بل بالإيمان والعمل الصالح معاً، فقال تعالى: (لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) [البقرة:177]. واختلف المفسرون فيمن وجَّه إليه الخطاب في هذا النص، فقيل أهل الكتاب، وقيل المسلمون[2].

ب- لحاق النص:

أتبع البيانُ القرآني النصَّ السابق بالأمر بقتال المعتدين، وأمر بقتال مشركي مكة لأنهم قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم[3]، وبيَّن أن الشرك أشد من القتل، فقال تعالى: (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) [البقرة:191]. وذلك على قول من

[1] التفسير الكبير (184/4).

[2] التفسير الكبير (30/5)، الدر المنثور (411/1).

[3] التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزيء الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان، 1403هـ- 1983م، ط4. (73/1).

يرى أن الفتنة هي الشرك والكفر[1]. نلاحظ من سباق النص ولحاقه أنه جاء في معرض الحديث عن ذم الشرك وأهله، وبيان صفاتهم من عبادة الأصنام واتباع عادات الأباء بغير هدى، وبيان شرائع الإسلام.

سبب نزول الآية:

روى البخاري[2] عن الْبَرَاءِ - ابن عازب - t قال: كَانُوا إذا أَحْرَمُوا في الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا الْبَيْتَ من ظَهْرِهِ فَأَنْزَلَ الله (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ من ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ من اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ من أَبْوَابِهَا).

وفي رواية لهما[3] عن البراء أيضاً قال: هذه الْآيَةُ فِينَا كانت الْأَنْصَارُ إذا حَجُّوا فجاؤوا لم يَدْخُلُوا من قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ وَلَكِنْ من ظُهُورِهَا فَجَاءَ رَجُلٌ من الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ من قِبَلِ بَابِهِ فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ فَنَزَلَتْ الآية.

تبين هذه الرواية أن هذا السلوك الجاهلي كان معهوداً بين الأنصار، إلى درجة أنهم عيروا من يخالفه.

ومما سبق كله نجد أن سياق النص وسبب نزوله يشير إلى أن ذكر الحج هنا قد جاء في معرض إبطال الشرك وتصحيح الفهم الجاهلي.. فالأهلة مواقيت للناس والحج...وما تفعلونه في الحج من التمنع من دخول البيوت من تحت السقوف إنما هو محض افتراء على الله عزَّ وجلّ ولا علاقة له بالبر أبداً..

الموضع الثالث: وهو قوله تعالى:

[وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ][البقرة: 196]

السياق العام للنص: يفصل ما بين هذا الموضع والذي سبقه ست آيات فقط، ويمكن أن نحدد سياق النص بموضوعين، هما:

- الأمر بقتال المعتدين، وقتال المشركين من قريش لأنهم اعتدوا على المسلمين وأخرجوهم من

[1] التفسير الكبير (111/5)، تفسير أبي السعود (204/1).

[2] البخاري في التفسير، باب (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ من ظُهُورِهَا..)، (4242).

[3] البخاري في العمرة، باب قول الله تعالى: (وأْتُوا الْبُيُوتَ من أبوابِهَا..)، (1709)، مسلم في التفسير، باب (1)، (3026).

ديارهم، وبيان أن الشرك أشد من القتل، فقال تعالى: (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) [البقرة:191]. كما مر ذكره قبل قليل في لحاق النص السابق.

- **تصحيح الفهم لدى المسلمين فيما يتعلق بالبذل في سبيل الله، وبيان أن الإنفاق في سبيل الله ليس من التهلكة، بل إن التهلكة في ترك الاستجابة لأمر الله تعالى، وقد جاء ذلك في قوله تعالى: [وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ] [البقرة: 195]. وهذا الفهم جاهلي يشبه ما ورد عن قوم شعيب عليه السلام، كما عبر البيان الإلهي عن ذلك بقوله: (قَالُواْ يَا شُعَيْبُ أَصَلاَتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاء إِنَّكَ لأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيد) [هود:87]. (قال الثوري في قوله: (أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاء) يعنون الزكاة)[1].**

فالمشركون يرون أن الزكاة تسبب نقصان المال، ومن هذا الوجه استنكر قوم شعيب أن ينفقوا مالهم في سبيل الله، ورأوه أمراً يتنافى مع الرشد. وحين بدأ بعض المسلمين يفكرون بهذه الطريقة جاء البيان الإلهي ليصحح هذا الفهم، وهو ما دل عليه سبب النزول، فقد روى أبو داود والنسائي وغيرهما[2] عن أبي أيوب الأنصاري t قال: (إنما لما أعز الله الإسلام وكثَّر ناصريه قال بعضنا لبعض سراً بيننا إن الله عزَّ وجلّ أعز الإسلام وكثَّر ناصريه فلو أقمنا في أموالنا وأصلحنا منها، فأنزل الله عزَّ وجلّ ورد ذلك علينا: (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين)، فكانت التهلكة الإقامة في أموالنا).

وهكذا نجد أن النص قد جاء في معرض ذم الشرك وكونه أشد من القتل، وفي معرض تصحيح فهم جاهلي للإنفاق في سبيل الله عزَّ وجلّ.

سبب نزول الآية:

قال البيهقي: (قال الشافعي رحمه الله- في رواية أبي عبد الله-: قال الله جل ثناؤه: (وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله)، قال فلم

---

[1] تفسير القرآن العظيم (457/2)، وقيل في تفسير الآية أقوال أخرى، ينظر للاستزادة التفسير الكبير (36/18)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام البيضاوي، دار الفكر، بيروت (3/ 253) وسأعزو إليه بتفسير البيضاوي، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: دار الريان- القاهرة- د.ت. (87/9)، الدر المنثور (476/4).

[2] هذا لفظ النسائي في السنن الكبرى، تح: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن دار الكتب العلمية، بيروت، 1411 - 1991، ط1، في التفسير، بَاب في قَوْلِهِ تَعَالَى: (ولا تلقو بِأَيْدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَةِ)، (2512)، ورواه أبو داود في السنن، تح محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر، دت بلفظ آخر في الجهاد، بَاب في قَوْلِهِ تَعَالَى: (ولا تلقو بِأَيْدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَةِ)، (11028).

أسمع ممن حفظت عنه من أهل العلم بالتفسير مخالفاً في أن هذه الآية نزلت بالحديبية حين أحصر النبي r فحال المشركون بينه وبين البيت)[1].

قال الطبري رحمه الله: (وإنما أنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية على نبيه عليه الصلاة والسلام في عمرة الحديبية التي صُدَّ فيها عن البيت)[2].

فالآية نزلت لتحل مشكلة تسبب فيها عدوان المشركين على المؤمنين، إذ صدوهم عن البيت الحرام، ولتعلم المسلمين من خلال ذلك كيف يتصرف المحرم بالحج والعمرة حين يُصَد عن المسجد الحرام.

وهكذا نجد أن سياق النص وسبب نزوله يتناولان سلوك المشركين وآثاره التي تفوق القتل، ويتفق ذلك مع تصحيح بعض المفاهيم الجاهلية.

في مسألة تصحيح المفاهيم نجد شدة القرب ما بين توهم أن الإنفاق في سبيل الله هو إلقاء باليد إلى التهلكة، وضرورة إتمام العمرة الوارد في النص، بجامع أن كل واحد منهما فيه ما فيه من المشقة والعنت. إذ قد يرد إلى ذهن المسلمين أنه من العسير فعل ذلك، ولاسيما أن الآية قد نزلت في الحديبية، وقد يتوهم بعضهم أنهم بمجيئهم العام القادم يلقون بأيديهم إلى التهلكة، فناسب مجيء قوله تعالى: [وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ] عقب آية (وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)، وكأن البيان القرآني يخاطب المسلمين بأنكم إن لم تتموا الحج والعمرة فإنكم تلقون بأيديكم إلى التهلكة، وليس الأمر كما يُتَوهم من أن المشقة هي إلقاء بالأيدي إلى التهلكة، وهي التي تجعلكم تخسرون من أموالكم، أو من جهدكم أو نحو ذلك، إنما إلقاؤكم بأيديكم إلى التهلكة هو في تمنعكم عن الامتثال لأمر الله عزَّ وجلّ. فذكر آية الحج بعد آية الإنفاق مناسب لتصحيح مفهوم التوكل على الله I ، وأن امتثال أوامر الشريعة هو نوع من الأخذ بالأسباب.

الموضع الرابع: وهو قوله تعالى:

[الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ] [البقرة: 197]

السياق العام للنص: لعل من المناسب أن ندرس سياق هذا النص على أنه استمرار للسابق

[1] معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، للإمام البيهقي، تح سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، دت (238/4).

[2] تفسير الطبري (212/2).

(وأتموا الحج والعمرة لله)، لأنه جاء عقبه مباشرة، وبناءً على ذلك يتضمن السياق العام ما يأتي:

- **الأمر بقتال المعتدين، وقتال المشركين من قريش لأنهم اعتدوا على المسلمين، وتصحيح الفهم لدى بعض المسلمين فيما يتعلق بالبذل في سبيل الله. وهذا هو سياق النص السابق عينه.**
- **بيان أحكام الحج بطرح مشكلة تسبب فيها عدوان المشركين على المؤمنين، إذ صدوهم عن البيت الحرام. وهذا مضمون النص السابق نفسه.**

سبب نزول الآية:

روى البخاري[1] عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قال كان أَهْلُ الْيَمَنِ يَحُجُّونَ ولا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فإذا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا الناس، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى (وَتَزَوَّدُوا فإن خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى).

فالآية نزلت في قوم كانوا يظنون أن تركهم الأسباب واعتمادهم من غير أخذ الأسباب يكفيهم في زادهم، ولكنهم كانوا يتسولون الناس في آخر الموسم، فأنزل الله عزَّ وجلّ مصححاً لهم أن التوكل لا يعني أن تتركوا الأسباب التي خلقها الله، وإلا صار تواكلاً.

وهكذا نجد أن الآية نزلت؛ لتصحح مفهوماً من مفاهيم العقيدة، ألا وهو التوكل، وتزيل فهماً غير صحيح، وتستبدله بما يوافق الشريعة.

وبنهاية الموضع الرابع الذي ورد فيه ذكر الحج في القرآن الكريم ينتهي الحديث عن الحج في سورة البقرة، ولو استذكرنا سياق المواضع الأربعة كلها فسنجد أن سورة البقرة لم تذكر الحج سواءً في صيغة المصدر، أو الفعل إلا في سياق تصحيح بعض مفاهيم العقيدة، وإثبات التوحيد لله، وفي سياق إبطال المفاهيم الجاهلية، لتشير إلى وجود صلة عظيمة ما بين الحج والتوحيد.

الموضع الخامس: وهو قوله تعالى:

[إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ومن كفَرَ فإنَّ اللهَ غنيٌّ عن العالمين]
[آل عمران: 96-97]

[1] البخاري في الحج، باب قول الله تعالى: (وَتَزَوَّدُوا فإن خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى)، (1425).

السياق العام للنص: يتميز هذا النص بغنى سياقه بالمعاني والموضوعات؛ نظراً إلى موقعه في نهاية النصف الأول من سورة آل عمران، لذا سأقسم الحديث عن سياقه إلى السباق واللحاق.

أ- سباق النص: ورد النص في ثنايا الرد على أهل الكتاب، وبيان بعض صفاتهم من أنهم يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون، وأن منهم فريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب تلبيساً على المؤمنين. هذا سباق النص العام.

- **وأما السباق القريب فهو الرد على بني إسرائيل في زعمهم أن الله حرم على أبيهم بعض الأطعمة بينما أبوهم هو الذي حرمها على نفسه[1]، وهذا ما أقر به أحبارهم في بعض حواراتهم مع النبي e، فقد روى الترمذي وغيره[2] عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قال: (أَقْبَلَتْ يَهُودُ إلى النبي e فَقَالُوا: أَخْبِرْنَا عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ على نَفْسِهِ. قال: "اشْتَكَى عِرْقَ النَّسَا فلم يَجِدْ شيئا يُلَائِمُهُ إلا لُحُومَ الإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا" قالوا: صَدَقْتَ). ثم أمرهم البيان الإلهي باتباع ملة إبراهيم حنيفاً، فقال: [قُلْ صَدَقَ اللّهُ فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ] [آل عمران: 95].**
- **والمناسبة ظاهرة فيما بين هذه الآية والنص الذي ندرسه، وهو قوله تعالى: [إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ومن كفر فإنَّ اللهَ غنيٌّ عن العالمين]، فذكر البيت العتيق بعد الأمر باتباع ملة إبراهيم يشكل انسجاماً موضوعياً، لأن إبراهيم هو الذي رفع قواعد البيت مع ولده إسماعيل ومن شريعته أنه كان يعظمه[3]، كما أن في البيت مقام إبراهيم الذي تذكره الآية الثانية.**
- **وهذا التسلسل القرآني الذي جاء به السباق القريب للنص يحمل معنى مهماً من خلال الحوار مع بني إسرائيل، ألا وهو أن التشريع لله وحده فهو الذي يحلُّ ويحرِّم، وكان أنبياؤه عليهم السلام على هذا الاعتقاد، فلم يحرم إسرائيل – يعقوب[4] – على نفسه شيئاً من باب**

---

[1] التفسير الكبير (119/8)، تفسير القرآن العظيم (382/1).

[2] الترمذي في التفسير، باب ومن سورة الرعد، (3117) وقال هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، النسائي في المجتبى من السنن، تح: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406 - 1986، ط2. في آداب إتيان النساء، باب كيف تؤنث المرأة وكيف يذكر الرجل، (9072)، و مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر (273/1).

[3] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت. (2/4).

[4] تفسير الطبري (2/4)، الدر المنثور (264/2).

التشريع، بل من باب الحمية للتداوي[1]. وكان جده إبراهيم من قبله مستسلماً لله غاية الاستسلام، وما جاء به من أفعال الحج، وجعل البيت محلاً لعبادة الله كان من وضع الله[2]، وليس من تلقاء نفسه.

ب- لحاق النص: بعدما ذكر النص وجوب الحج واستغناء الله عن العالمين عاد البيان القرآني ثانية إلى التنديد بصفات أهل الكتاب من الكفر بالله والصد عن سبيله، وختم ذلك بتحذير المؤمنين من طاعة أهل الكتاب.

فسياق النص عموماً سواء في سباقه أو لحاقه يجادل أهل الكتاب في بعض صفاتهم، وفي كفرهم وشركهم.

سبب نزول الآية:

أخرج ابن المنذر وغيره عن ابن جريج قال: بلغنا أن اليهود قالت بيت المقدس أعظم من الكعبة؛ لأنه مهاجر الأنبياء، ولأنه في الأرض المقدسة، فقال المسلمون: بل الكعبة أعظم، فبلغ ذلك رسول الله e فنزلت الآية إلى مقام إبراهيم[3].

فالآية نزلت لترد على زعم جديد لبني إسرائيل، يريدون بذلك أن يزيلوا عن شعيرة الحج ما يستطيعون من قدسية، ويربطوها بمجرد أفعال اعتادتها العرب لا تمت إلى الوحي بصلة، فبينت في ثناياها أن الله هو الذي فرض على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً.

وهكذا نجد أن الحديث عن الحج في هذا النص قد جاء في معرض محاججة أهل الكتاب في شركهم وكفرهم، والرد على اليهود في بعض مزاعمهم على أنبيائهم، وشبهتهم التي يريدون منها رفع القدسية عن شعيرة الحج، فجاء النص ليثبت أن البيت الذي في مكة بيت بركة وهداية لعبادة الله على ملة إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين.

الموضع السادس: وهو قوله تعالى:

[وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ] [التوبة: 3].

السياق العام للنص: تقع هذه الآية في بداية سورة التوبة، وهي الآية الثالثة فيها؛ لذا فإن سباقها لا يحمل أكثر مما يحمله مستفتح السورة من معانٍ، بخلاف لحاقها الذي كان أطول السباق بكثير.

---

[1] تفسير أبي السعود (58/2).

[2] روح المعاني (2/4).

[3] انظر الدر المنثور (266/2)، وروح المعاني (4/4). وذكر ابن الجوزي في زاد المسير (424/1) مثله عن مجاهد.

أ- سباق النص: لما كانت هذه السورة من أشد سور القرآن الكريم توعداً للمشركين، فقد اصطبغ سباق النص بالشدة على المشركين.

- فأول كلمة في السورة تعلن براءة الله ورسوله من المشركين، ويأتي ذلك بلفظ المصدر "براءة" قبل ذكر صاحبه، وهو الله ورسوله، وهذا الأسلوب يقصد منه شد انتباه السامعين من جهة، وبيان شناعة الفعل الذي استحق البراءة. ثم إن ذكر كلمة "المشركين" يبين علة استحقاق البراءة ألا وهي الشرك، إذ من المعلوم عند الأصوليين أن ذكر الوصف في موضع يصلح للعلة يدل على أن الوصف هو العلة نفسها1.

- فسباق النص وما يحمله من براءة من المشركين، على الرغم من قصره، مهَّد بوقعه الشديد لاستنكار أشد على المشركين، حملته الآية بجملة تراكيب وأساليب بيانية. جاءت بذكر مصدر "أذان" مضافاً إلى الله ورسوله، والمراد به الإعلام2، مع ذكر زمان مبارك - يوم الحج الأكبر3-، وتكرار ثلاثة أشياء: لفظ " الله ورسوله"، ولفظ "من المشركين"، وبين اللفظين تكرار البراءة، ثم ختم الآية بالتهكم ببشارة الكافرين بعذاب أليم، الأمر الذي جعل السباق عاصفة قرآنية تهوي بالمشركين إلى مكان سحيق.

ب- لحاق النص: لم يكن لحاق النص أهدأ على المشركين من سباقه، ولاسيما أنه أطول سياقاً وأغنى موضوعاً، فقد حمل معاني متعددة:

- فأمر بقتال المشركين إذا انتهت الأشهر الحرم، كما في قوله تعالى: [فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ] [التوبة: 5].
- ثم بينت الآيات أن المشركين لا عهد لهم عند الله ورسوله: [كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ] [التوبة: 7]. والسبب في ذلك أنهم ليسوا أهلاً للوثوق بهم، [كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ] [التوبة: 8]. [لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ] [التوبة: 10].
- ثم أمر البيان الإلهي بقتالهم ثانية بعدما ذكر سيئ صفاتهم، فقال: [قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ

[1] الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي، بيروت، ط1، 1404هـ.(45/3)، البحر المحيط للزركشي، تح د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م، ط1. (178/4).

[2] تفسير الطبري (66/10)، زاد المسير (396/3).

[3] اختلف فيه فقيل هو يوم عرفة، وقيل هو يوم النحر، انظر تفسير الطبري (67/10-69).

بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ] [التوبة: 14].

- ومن المهم بيان أن القرآن الكريم كعادته لا يصدر أحكامه مطلقة من غير أن يستثني من يستحق الاستثناء، فقد استثنى من إنهاء عهد المشركين من لم ينقض عهده منهم، واستثنى من قتالهم من استجار بالمسلمين منهم ومن أوفى بعهده.

وهكذا نرى أن ذكر الحج في هذا الموضع جاء في سياق البراءة من المشركين، وبيان أحكام قتالهم وحربهم. ولا يخفى ما يحمله ذكر الحج في أثناء ذكر قتال المشركين من معنى أن الحج هو حرب على الشرك وما يحمله من جاهلية، لأن تمام التوحيد في الحج وأفعاله.

سبب نزول الآية:

تعدُّ هذه الآية من الآيات التي لم ترد على سبب معين، إذ لا يلزم أن تنزل كل آية على سبب خاص، فمعظم القرآن نزل ابتداءً بحكم أو تشريع جديد[1]. ومعلوم أن انتفاء سبب النزول لا يعني انتفاء الحكمة من النزول، فلكل آية حكمة وغاية، ولهذه الآية غاية مهمة يبينها ما رواه البخاري[2] عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي أبو بَكْرٍ في تِلْكَ الْحَجَّةِ[3] في مُؤَذِّنِينَ بَعَثَهُمْ يوم النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمِنًى أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ولا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. قال الراوي: ثُمَّ أَرْدَفَ رسول اللَّهِ r بِعَلِيٍّ بن أبي طَالِبٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ قال أبو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عليٌّ يوم النَّحْرِ في أَهْلِ مِنًى بِبَرَاءَةَ وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ولا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. لقد كانت هذه الآية إعلاماً بانتهاء مظاهر الشرك في الحج، وتخليصاً للبيت الحرام من آثار الجاهلية التي أحدثها العرب في هذه الشعيرة، مغيرين ومبدلين في شرع الله الذي أنزله على أبيهم إبراهيم.

وهكذا يلتقي سياق النص والحكمة منه على معنى الحرب على الشرك والجاهلية التي تغذيه.

الموضع السابع: وهو قوله تعالى:

[وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ] [الحج: 27].

السياق العام للنص: يتميز هذا النص بغنى سياقه بالمعاني والموضوعات؛ نظراً إلى طول السياق

---

[1] الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: تح محمد أبو الفضل إبراهيم، إيران، منشورات الشريف الرضي، د. ت. (87/1)، مناهل العرفان للزرقاني، دار الفكر، بيروت، دت. (76/1).

[2] البخاري في التفسير، بَاب قَوْلِهِ فَسِيحُوا في الأَرض أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، (4378).

[3] يعني الحجة التي أمَّر النبي r فيها أبا بكر على الموسم.

وأهمية موضوعه؛ إذ تأخذ سورة الحج اسمها من هذا الموضوع، لذا سأقسم الحديث عن السياق إلى السباق واللحاق.

أ- سباق النص: يمثل السباق في هذا النص جزءاً صغيراً من سياقه الذي يقارب الصفحتين، إذ يمكن أن نعد النص الذي ندرسه الآية الثالثة من السياق العام للموضوع، مما يعني أن السباق هو آيتان هما قوله تعالى:[الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ] [الحج: 25-26].

- فبعد أن تحدث القرآن عن الذين آمنوا وما أعد الله لهم في الجنة شرع يتحدَّثُ عن الذين كفروا وما ينتظرهم من العذاب الأليم[1]، كعادة القرآن الكريم في ثنائياته وهي المعاني المتقابلة، فإذا ما تحدث عن الدنيا شفعه بالحديث عن الآخرة، وإذا ما تحدث عن الإنس شفعه بالحديث عن الجن.. والثواب والعقاب.. والذكر والأنثى.. وهكذا.
- وقد وظف القرآن الكريم الحديث عن الذين كفروا تمهيداً للحديث عن المسجد الحرام والبيت العتيق وما يتعلق به ممن رفع قواعده، وما أحدثه الناس فيه مما يخالف حنيفية إبراهيم عليه السلام.
- فبدأ الحديث عن فريق من الكفار منعوا المسلمين من الوصول إلى المسجد الحرام، وهم مشركو قريش يوم الحديبية، على ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما[2]. ثم عقب ذلك بالحديث عن أشنع فعل يقومون به في المسجد الحرام، ألا وهو الإلحاد بظلم، وقد اختلف العلماء في المقصود بذلك على أقوال لعل أقواها أنه الشرك على ما اختاره ترجمان القرآن الكريم ابن عباس رضي الله عنهما[3]، ويؤكد ذلك أن أول ما أمر الله نبيه إبراهيم في السياق نفسه ألا يشرك به شيئاً.

وهكذا نرى أن سباق النص يحمل توعداً للمشركين بسبب صدهم عن المسجد الحرام، وما أحدثوه من الشرك في البيت العتيق، فضلاً عن وصية الله خليله إبراهيم ألا يشرك بالله شيئاً.

---

[1] التفسير الكبير (21/23).

[2] التفسير الكبير (22/23)، الجامع لأحكام القرآن (31/12)، روح المعاني (138/17).

[3] ينظر لمعرفة أقوال العلماء تفسير الطبري (140/17 فما بعد)، تفسير ابن كثير (215/3).

ب- لحاق النص: يشكل اللحاق استمراراً للنص في معناه العام الذي يدعو إلى تعظيم شعيرة الحج والإتيان إليها من كل فج عميق، فبدأ بتكليف إبراهيم عليه السلام بالأذان بالحج، وبين أنه موسم لذكر الله، ولشكره على نعمائه، ثم شرع يذكر بعض أحكام الحج، في سياق طويل بلغ فيه اللحاق إحدى عشرة آية كريمة.

- واللافت لانتباه القارئ لهذه الآيات أنها كانت بين الحين والآخر تذكر الشرك وتندد به، فنجد قول الله تعالى:[ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ] [الحج: 30]. ففيها بيان أن تعظيم شعائر الله لا يستقيم وعبادة الأوثان؛ لأنها رجس، والحج بدأ بأمر الله خليله بتطهير البيت، :[وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ] [الحج: 26]. وواضح أن عطف تطهير البيت على الأمر بعدم الشرك يدل على أنهما لا ينبغي أن يجتمعا.

- وجاء تأكيد ترك الشرك وشناعته بقوله تعالى بعد ذلك: [حُنَفَاء لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاء فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ] [الحج:31]. ويظهر هول الفعل ببشاعة الصورة التي تتحدث عنها الآية، إذ تشبه الشرك بالله بقتل النفس، فكأنه انتحار وتردٍّ من مرتفع عالٍ إلى مكان سحيق، فاستحق الشرك أن يقول عنه القرآن الكريم: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) [البقرة:191]. على قول من يرى أن الفتنة هي الشرك والكفر[1].

- ومما يستدعي التأمل في لحاق النص خاتمتُه التي بين فيها السياق القرآني أن البُدن والهدي الذي يقدمه الناسك ما هو إلا تعبير عن الاعتراف بفضل الله والامتثال لأمره سبحانه، والشكر لنعمه، قال تعالى: (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) [الحج:36]. فلا يتوهمن أحد أن الله سبحانه وتعالى تنفعه ذبائح عباده، ويفيد منها لذاته عز وجل: (لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ)

[1] التفسير الكبير (111/5)، تفسير أبي السعود (204/1)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني، دار الفكر، بيروت (191/1).

[الحج:37]. وفي هذا مزيد توضيح لحقيقة الحج وأن أفعاله كلها لا تعود على الله بالنفع، بل على عباده، وفي هذا مزيد تنزيه لله عن خلقه، ومزيد توحيد لذاته.

- ولعل مناسبة ذكر ذلك في أفعال الحج رفع توهم أن الطائف حين يطوف يطوف لحجر، وحين يستلم الركن يقبل حجراً لا ينفع ولا يضر، بل إنه تعبير عن تعظيم شعائر الله، وإبراز التقوى له سبحانه وتعالى.
- وبالعودة إلى سبب نزول الآية نجد معنى جديداً يحمله لحاق النص، فقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال: النُّصب ليست بأصنام، الصنم يُصوَّر ويُنقَّش، وهذه حجارة تنصب ثلاثمئة وستون حجراً، فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة. فقال المسلمون: يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه، فكأن النبي r لم يكره ما قالوا، فنزلت (لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا)[1]. فالنص جاء لينهى المسلمين عن التشبه بالمشركين في بعض أفعالهم.

سبب نزول الآية:

أخرج ابن جرير وعبد الرزاق عن مجاهد قال: كانوا لا يركبون فأنزل الله يأتوك رجالا وعلى كل ضامر قال فأمرهم بالزاد ورخص لهم في الركوب والمتجر[2].

فالآية جاءت لتصحح للمسلمين تصور أن الحج ينبغي أن يكون ماشياً، وهذا التصور آت من جهة ظن أن المشقة في العبادة أحد مقاصدها، وهذا لاريب معنى باطل. وقد مر بنا أن معظم آيات الحج جاءت في سياق تصحيح التصور للمسلمين.

وهكذا نرى أن سياق النص سباقاً ولحاقاً جاء بذكر الحج في معرض التنديد بالشرك والمشركين، وبيان أن تكليف الله خليله بالأذان بالحج كان لمزيد توحيده وتنزيهه عن عبادة أهل الجاهلية وأفعالهم وتصوراتهم، وتأكد المعنى الأخير بسبب نزول النص.

وبهذا نكون قد مررنا بالمواضع القرآنية التي ورد فيها ذكر الحج لفظاً، ومن مجموعها ندرك الإسلام يريد من أتباعه أن يرتقوا بمعتقدهم وسلوكهم عن آثار الجاهلية التي تشوب التوحيد ببقايا من

[1] تفسير الطبري (75/6)، الدر المنثور (56/6).
[2] تفسير الطبري (146/17)، الدر المنثور (36/6).

التصور الذي ينزه الله عنه. حتى إن المرء ليستغرب لم هذه الحساسية من الشرك؟!!

لكننا لن نستغرب إذا عرفنا أن رسالة الإسلام هي السمو بالنفس البشرية من مستوى الضحالة، ومن أوهام الجاهلية، وأوحال الشرك...إلى سمو توحيد الله عزَّ وجلّ. قال تعالى: [حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ] هذا المراد من التوحيد، وهو عين المراد من الحج.

فرسالة الحج في شرع الإسلام، هي المبالغة في توحيد الله، ومن هنا نلحظ أن هذا الركن الخامس من أركان الإسلام، ينعطف على الركن الأول، ألا وهو التوحيد..الشهادتان.

فكل ما في الإسلام يعبر عن الشهادتين، والحج يعبر عن ذلك في أبهى صورة.

ومن هنا نجد في هذا التفصيل من كتاب الله، رداً على تلك الأوهام، التي تصور بقاء شعيرة الحج في الإسلام..على أنها من بقايا الجاهلية!!

إن الإسلام ضد الفكر الجاهلي الذي يحوّل هذا المخلوق، الذي أسجد الله له الملائكة، يحوله إلى بهيمة، بل دون البهيمة، كما ذكر الله عزَّ وجلّ، حين قال: [وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ] [الأعراف: 179]

لماذا هم كالأنعام.؟؟ لأنهم خانوا رسالة الله، الشرك خيانة عظيمة لرسالة الله. ومن هنا ندرك معنى قول الله عزَّ وجلّ على لسان لقمان: [إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ] [لقمان: 13]

نتائج البحث:

- تتفق المواضع السبعة التي ورد فيها ذكر الحج في كتاب الله عزَّ وجلّ في كونها جاءت بمساقات الحديث عن العقيدة أو الحوار العقدي.
- كما تتفق السياقات في كونها تحرر معنى الحج وتزيل عنه المعاني الدخيلة التي جاءت بها الجاهلية الوثنية، وتعلن أن الحج مهرجان للتوحيد، يُعبر فيه عن التوحيد الخالص لله عزَّ وجلّ، من غير أن يشوبه أدنى فهم مغلوط به أو شائبة شرك.
- المفاهيم التي حملتها سياقات المواضع السبعة هي:

أ- إبطال الشرك والتنديد به، كما في الموضع الثاني والسادس والسابع.

ب- تصحيح العقيدة، كما في الموضع الأول والثالث والرابع والسابع.

ت- محاججة أهل الكتاب، كما في الموضع الأول والخامس.

ث- إزالة مفهوم شركي، كما في الموضع الأول والثاني والسابع.

ج- الرد على شبه أهل الكتاب، كما في الموضع الخامس.

- إن السياقات السابقة ترد على مزاعم المستشرقين الذين يدَّعون أن الحج في الإسلام ما هو إلا استمرار لطقوس الحج عند العرب قبل الإسلام.
- إن أغنى السياقات كافة هو الأخير، وهو أطولها حديثاً عن الحج، ولايبعد أنه من أجل ذلك أخذت السورة التي جاءت به اسم سورة الحج.
- إن السور التي جاءت فيها هذه الآيات كلها مدنية، والسبب في ذلك أن الحج قد فرض بعد الهجرة.

فهرس المصادر والمراجع

- ابن الجوزي، عبد الرحمن: زاد المسير في علم التفسير: المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1404.
- ابن عاشور، محمد الطاهر: التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م، دط.
- ابن كثير، إسماعيل: تفسير القرآن العظيم: بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1969
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، بيروت: دار صادر، د. ت.
- الأصفهاني، الراغب: المفردات في غريب القرآن، تح محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، دت.
- الآلوسي، محمود: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- الأندلسي، أبو حيان: البحر المحيط: ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1411هـ .
- البخاري، محمد بن إسماعيل: الصحيح البخاري، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط 3، 1407هـ
- البغوي، الحسين بن مسعود: معالم التنزيل: تح محمد عبد الله النمر وزملاؤه، ط4، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 1417 هـ.
- البيضاوي، عبد الله بن عمر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الفكر، بيروت.
- البيهقي، أحمد بن الحسين: معرفة السنن والآثار عن الامام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تح سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
- الجرجاني، عبد القاهر: دلائل الإعجاز، تح د. التنجي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1415هـ 1995م، ط1
- الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات تحقيق إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405

- الجويني، أبو المعالي عبد الملك: البرهان في أصول الفقه، تح د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1418، ط4.
- الرازي، ابن أبي حاتم: تفسير القرآن، تح أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا، دت.
- الرازي، فخر الدين: مفاتيح الغيب: ط4، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1422هـ.
- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، دت.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم: مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر، بيروت، دت.
- الزركشي، محمد بن بهادر: البحر المحيط في أصول الفقه، تح د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م، ط1.
- الزمخشري، محمود: الكشاف، تح عبد الرزاق المهدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1417هـ.
- الزمخشري، محمود: أساس البلاغة، دار الفكر، دت.
- السجستاني، أبو داود: السنن، تح محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر، دت.
- السبكي، علي بن عبدالكافي: الإبهاج في شرح المنهاج، بيروت، ط1، 1404هـ.
- السيوطي، جلال الدين: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، 1993.
- السيوطي، جلال الدين: الإتقان في علوم القرآن: تح محمد أبو الفضل إبراهيم، إيران، منشورات الشريف الرضي، د. ت.
- السيوطي، جلال الدين: لباب النقول في أسباب النزول، تح د. بديع السيد اللحام، دار الهجرة، بيروت، ط1، 1410هـ.
- الشوكاني، محمد بن علي: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر، بيروت، دت.
- الشيباني، أحمد بن حنبل: المسند، مؤسسة قرطبة، مصر، دت.

§ الطبري، محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ضبط وتوثيق صدقي جميل العطار، بيروت، دار الفكر، 1995

§ عباس، أ.د فضل حسن: إتقان البرهان في علوم القرآن، دار الفرقان، عمان، ط1، 1997م.

§ عتر، أ.د نور الدين: علوم القرآن الكريم: دمشق، مطبعة الصباح، ط6، 1416.

§ العسقلاني، ابن حجر: العجاب في بيان الأسباب، تح عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، السعودية، 1418هـ- 1997م، ط1.

§ العمادي، أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: القاهرة، دار إحياء التراث العربي، د.ت

§ الفيروزآبادي، مجد الدين: القاموس المحيط، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، دت.

§ القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن: دار الريان، القاهرة، دت.

§ القونوي، القاسم بن عبد الله: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تح د.أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، ط1، دار الوفاء، جدة، 1406

§ الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، دت.

§ الكلبي، ابن جزيء: التسهيل لعلوم التنزيل، دار الكتاب العربي، لبنان، 1403هـ

§ النسائي، أحمد بن شعيب: السنن الكبرى، تح: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن دار الكتب العلمية، بيروت، 1411.

§ النسائي، أحمد بن شعيب: المجتبى من السنن، تح: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406

§ النيسابوري، مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

تاريخ ورود البحث إلى مجلة جامعة دمشق 2009/1/8.